



O - T - S - 2026-026

استئجار عمال للمحطات التابعة لمديرية الانتاج المائي

وثائق العطاء

2026

آخر موعد لبيع وثيقة العطاء هو الساعة الثالثة والنصف من مساء يوم الاحد الموافق
2026/2/22

آخر موعد لتقديم العروض على العنوان المذكور أدناه الساعة الثانية عشر الموافق
2026/2/23

شركة مياه اليرموك
مديرية العطاءات والمشتريات
اربد - شارع بغداد
فاكس 02/7246859
<http://www.yw.com.jo>

المحتويات

ال الموضوع	الجزء الاول
دعوه العطاء	الجزء الاول
كتاب التفويض	الجزء الثاني
تعليمات دخول العطاء	الجزء الثالث
الشروط العامة	الجزء الرابع
المواصفات الفنية والشروط الخاصة	الجزء الخامس
القائمة السوداء	الجزء السادس
النماذج	الجزء السابع
الجدوال	الجزء الثامن

الجزء الأول

دعوة العطاء رقم O - T - S - 2026-026

استئجار عمال للمحطات التابعة لمديرية الانتاج المائي

تعلن شركة مياه اليرموك عن طرح العطاء المدرج أدناه
على المناقصين الراغبين بالاشتراك بهذه العطاءات مراجعة مديرية العطاءات والمشتريات - مقر الشركة / اربد -
شارع بغداد مصطفى عبدين معهم خصبة مهن سارية المفعول وشهادة غرفة التجارة و السجل التجاري (النسخ الأصلية أو
صورة مصدقة) وكتاب التفويض.

رقم دعوة العطاء	اللوازم المطلوبة	قيمة كفالة الدخول (دينار)	ثمن النسخة غير مسترد (دينار)	آخر موعد لبيع دعوة العطاء الساعه الثانية يوم	آخر موعد لتقديم العروض الساعه (12) ظهر يوم
O - T-S - 2026-026	استئجار عمال للمحطات التابعة لمديرية الانتاج المائي	%3	2500	2026/2/22	2026/2/23

- يكون بيع نسخ العطاء يوميا اعتبارا من الساعه الثامنه صباحا ولغاية الساعه الثانيه ظهرا .
- تفتح العروض من قبل لجنة المشتريات المختصة بحضور من يرغب من المناقصين
- للتواصل مع مدير مديرية العطاءات والمشتريات المهندس بسام جربوع : 0799240475 او الايميل الالكتروني : Bassam_jarboo@yw.com.jo

مدير عام شركة مياه اليرموك
المهندس محمد سالم العمايره

الجزء الثاني

مدير عام شركة مياه اليرموك

بناءً على دعوة العطاء رقم (O - T - S- 2026-026) وفقاً للتعليمات والشروط العامة والخاصة بها فإنني أقدم عرضي وأوافق على أن أقوم بتوريد كل أو بعض اللوازم المعروضة بالأسعار والشروط والمواصفات المبينة في هذا العرض وإنني ألتزم بأن يظل هذا العرض قائماً لمدة (90) يوماً اعتباراً من التاريخ المحدد من قبلكم كآخر موعد للإيداع وأفوض السيد () بتمثيل مؤسستنا / شركتنا في كافة الإجراءات والتبليغات المتعلقة بهذا العرض لدى دائرةكم

المفوض بالتوقيع

() إسم المناقص :
الخاتم :

() العنوان :

() ص . ب : () الرمز البريدي () هاتف () فاكس ()

المرفقات (أبین فيما يلي جميع المرفقات التي يتكون منها عرضي) :

(1)

(2)

(3)

(4)

ملاحظات :

1. يجب أن يعبأ هذا النموذج بالكامل وأن يرفق بالعرض عند تقديمه إلى الدائرة .

الجزء الثالث

تعليمات الدخول في العطاء

تعتبر هذه التعليمات مكملة للشروط العامة والخاصة للتعاقد وتكون لها في التطبيق قوة عقد للشراء وملزمة للمناقصين وللجنة الشراء المختصة حق استبعاد اي عرض غير ملتزم بكل او بعض او احد بنود هذه التعليمات .

اولا : اعداد وتقديم العروض :

1. لا يسمح بالاشتراك إلا للمناقصين المعتمدين
2. يعد المناقص عرضه واسعاره على الجداول والنماذج المرفقة بوثائق العطاء ويختتم ويوقع كافة وثائق العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة ويحق للمناقص بالإضافة الى وثائق العطاء ان يضيف اي وثائق او معلومات يرغب في اضافتها ويرى انها ضرورية على المتعهد عند تعبئة العرض المقدم منه القيام بالختام والتوفيق على كافة صفحات العطاء ومغلق عرض السعر المقدم.
3. مدة سريان العرض لا تقل عن (120) مائة وعشرون يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لإيداع العروض .
4. آخر موعد لاستلام العروض على العنوان المذكور أدناه الساعة الثانية عشر ظهرا **يوم الاثنين الموافق 2026/2/23**.
5. في حال وجود اعترافات على المواقف او الشروط او التعليمات الواردة في هذا العطاء فيجب على المناقص تقديم اعتراضه خلال خمسة أيام عمل من تاريخ نشرها وقبل الموعد النهائي لتقديم العروض ايهما اسبق.
6. لا يجوز لمناقص واحد ان يقدم اكثر من عرض لنفس العطاء أو لنفس المادة سواء كان منفردا أو باتفاق او بشراكة مع مناقص اخر.
7. عند تقديم عرض بديل (إذا سمح بذلك وثائق الشراء) يراعى ما يلى:
 - أ. في حال تقديم عرض بديل اختياري لنفس المادة فعلى المناقص ان يذكر على عرضه الاصلية وبالخبر الاحمر ان هناك عرضاً بديلاً مرفقا به وذلك في حال تم السماح بذلك في وثائق الشراء.
 - ب. ان يقدم العرض البديل على نموذج تقديم العروض الاصلية موقعاً ومحظوماً من المناقص .
8. اي غموض او تشويه في المناقصة يفقد المناقصه قيمتها ويحرم المناقص حق الاشتراك.
9. على المناقص أو من يفوضه إحضار العرض المقدم من قبله في مغلق مغلق بإحكام ومحظوم ومعنون باسم :
 - شركة مياه اليرموك – مديرية العطاءات و المشتريات
 - **العطاء رقم : O – T – S – 2026-026**
 -
 - اسم المناقص :
 - العنوان :

و وضع المغلق شخصيا في الصندوق المخصص للعطاءات بحضور موظف العطاءات والتوفيق على سجل الايداع اصوليا".

10. لا تقبل العروض الواردة الى الشركة بالفاكس او البريد الالكتروني .
11. على المناقصين التأكد من صفحات ومرفقات العطاء ومديرية العطاءات غير مسؤولة عن فقدان او نقص اي مرفق او صفحة بعد شراء وثائق العطاء و يتحمل المناقص مسؤولية عدم قيامه بالتدقيق و التأكد من اكمال الوثائق .
12. لا يقبل سحب او إجراء أي تعديلات على العروض بعد التاريخ والموعد المحدد كآخر موعد لتقديم العروض.
13. يعتبر تقديم عرض المناقص إلتزاماً منه بأنه مطلع ومتفهم لجميع المواد والتعليمات الصادرة بموجب نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته المعمول به في شركة مياه اليرموك لدى شركة مياه اليرموك وتعديلاته ووثائق دعوة العطاء والنماذج المرفقة.

14. يتم الاعلان عن الاحالة المبدئية لمدة خمسة ايام عمل و اذا لم يعترض اي مناقص على القرار خلال تلك المدة تصبح الاحالة نهائية بعد المصادقة عليها وسيتم تعليق الاحالة المبدئية على لوحة الاعلانات الخاصة بالشركة في مديرية العطاءات والمشتريات وعلى الموقع الالكتروني للشركة.

15. على السادة المتعهدين الذين يحال عليهم اي من المواد احاله مبدئية الالتزام بمراجعة مديرية العطاءات والمشتريات للاطلاع على مسودة الاحالة والتبلغ المبدئي بالاحالة من قبل شخص مخول وخلال خمسة ايام عمل من تاريخ اشعارهم بذلك من قبل مديرية العطاءات والمشتريات وهي المدة القانونية للاعتراض على القرار المبدئي وفي حال عدم مراجعتهم سيتم السير بالاحالة النهائية واعتبارهم موافقين على الاحالة .

16. يتلزم المناقص بعد الاحالة النهائية عليه بتنفيذ المتطلبات الواردة بالتعاقد واتمام التوريد.
17. المحاكم الاردنية هي الجهة القضائية الوحيدة المخولة بالنظر في أي دعوة قضائية تنشأ بين المتعاقدين.

ثانياً : خطاب التغطية :

على المناقص ارفاق خطاب التغطية بالعرض المقدم منه يشمل على المعلومات التالية :

1. اجمالي عدد البنود المناقص عليها وارقامها.
2. قيمة كفالة الدخول المقدمة مع العروض على ان تحسب بناء على اعلى سعر في حال تقديم عرض مرادف.
3. اجمالي قيمة العرض على ان تحسب بناء على اعلى سعر في حال تقديم عرض مرادف.
4. ذكر اي مرفقات اخرى.

ثالثاً : الاسعار :

1. تحدد الأسعار الإفرادية والإجمالية مفقطة بالدينار الأردني شاملة كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات ويؤخذ بالقيم المثبتة كتابة إذا ما اختلفت مع القيم المثبتة بالأرقام كلما حقق ذلك مصلحة شركة مياه اليرموك .
2. بيان رقم التسجيل في شبكة الضريبة العامة على المبيعات من قبل المناقص وضرورة تثبيتها على الفواتير وذكر الاسم بشكل واضح ورقم صندوق البريد ورقم الفاكس والهاتف وتحديد المنطقة والرمز البريدي.

رابعاً : طريقة الدفع :

1. يتم دفع قيمة المواد المورده من خلال شركة مياه اليرموك بعد التسليم النهائي (اي تسليم البضائع في المستودعات وقبولها بصفة نهائية من قبل لجنة الاستلام المختصة)
2. الدفع بالدينار الاردني وحسب قرار الاحالة.

خامساً : الكفالات :

1. يرفق مع كل عرض شيك مصدق وبنسبة لا تقل عن (3%) ثلاثة بالمائة من قيمة اللوازم المراد توريدها ككفالة دخول العطاء صادرة عن احد البنوك العاملة في المملكة الاردنية الهاشمية (وفي حال تعذر تقبل كفالة بنكية غير مشروطه) وصالحة لمدة(90) يوم من تاريخ ايداع العروض لذلك العطاء لامر شركة مياه اليرموك وحسب الشروط العامة والنماذج وبخلاف ذلك لا يقبل العرض.
2. على المتعهد الذي يحال عليه العطاء او جزء منه مراجعة مديرية العطاءات والمشتريات لاستكمال تقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة(10%) من قيمة المواد المحالة عليه ورسوم الطوابع وتوقيع الاتفاقية خلال 10 ايام من تاريخ اشعار الاحالة النهائي وذلك تجنباً لمصادر تامين دخول العطاء.
3. تقدم جميع الكفالات باسم شركة مياه اليرموك.

سادساً : الغرامات :

يطبق ما ورد في الشروط العامه للدخول في العطاء فيما يخص المخالفات والتغريم.

سابعاً: تقديم العروض:

يجب تقديم العروض والوثائق الداعمه لها باليد في ملف مغلق ومح桐 على العنوان التالي :

شركة مياه اليرموك – المركز
مديرية العطاءات والمشتريات
اربد- شارع بغداد

<http://www.yw.com.jo>

الجزء الرابع

الشروط العامة

- المواصفات الفنية والشروط العامة والخاصة والعرض المقدم و الملاحق وأية مراسلات أخرى من مقدم العرض وموافق عليها من شركة مياه اليرموك تعتبر جزء لا تتجزأ من وثائق العطاء .
- الشروط العامة المرفقة والواردة في نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته المعتمد به في شركة مياه اليرموك جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء ما لم تتعارض مع الشروط الخاصة وفي حالة تعارضها تعتمد الشروط الخاصة.
- طوابع العقد ورسوم الإحالة وأية رسوم إضافية أخرى تعود على المتعهد المحال عليه العطاء .
- اجور الاعلان على من يرسو عليه العطاء مهما تكررت.

أولاً : التأمينات والضمادات :-

1. يرفق بالعرض كفالة بنكية (أو شيك مصدق) للدخول في العطاء بنسبة (3 %) من قيمة العرض و تبقى صالحة لمدة (90) يوما اعتبارا من تاريخ فتح العروض .
2. أ. تعاد تأمينات الدخول في العطاء الى مقدميها من المناقصين وفقاً لما يلي :
 1. الى المناقصين الذين تم استبعاد عروضهم من قبل لجنة الشراء
 2. الى الذين انتهت مدة سريان عروضهم ولم يرغبا بتمديدها بناء على طلبهم الخطي .
 3. الى الذين جرت الاحالة عليهم بعد تقديم تامين حسن تنفيذ وتوقيع الاتفاقية .
 4. الى المناقصين الذين لم تتم الاحالة عليهم بعد تبلغ المحال عليهم قرار الاحالة النهائي باستثناء المناقصين أصحابي العرض الثاني والثالث الذين لا يتم إرجاع تأمينات الدخول إليهم الا بعد توقيع المناقص الفائز على الاتفاقية وتقديم تامين حسن التنفيذ وتعاد التأمينات إليهم بدون طلبهم الخطي.
- ب. تتصادر لجنة الشراء المختصة قيمة تامين الدخول ايراداً للشركة بما يتناسب وقيمة المادة او المواد التي استنفف عنها وبما لا يقل عن (3%) من قيمتها في الحالات التالية:
 1. اذا سحب المناقص العرض الذي قدمه او عدله بعد انتهاء المدة الزمنية لتقديمه او إذا استنفف المناقص عن الالتزام بعرضه او جزء منه .
 2. اذا رفض المناقص الفائز قبول تصحيح خطأ حسابي ظهر في العرض
 3. اذا قدم المناقص معلومات غير صحيحة او غش في المعلومات أو الوثائق التي قدمها لغايات المشاركة في العطاء .
3. يقدم صاحب العرض الفائز كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من إجمالي قيمة الإحالة خلال (10) عشرة ايام عمل من تبليغه باشعار الاحالة النهائية و تبقى صالحة طيلة فترة تنفيذ الاتفاقية .
4. يعاد تأمين حسن التنفيذ الى المتعهد بعد تنفيذه كافة شروط العقد بموجب طلب خطي بالافراج عن التأمين من الشركة بعد التأكيد من الوثائق الاستلام الاصولية وتقديم الضمانات المطلوبة حسب شروط العقد .

ثانياً : شراء دعوة العطاء واعداد وتقديم العروض من قبل المناقصين :

1. يقدم المناقص الذي يرغب بشراء دعوة العطاء نسخة مصدقة عن رخصة مهن سارية المفعول تخلوه صناعة او بيع او توريد اللوازم المطلوبة او الاتجار بها ، وسجل التجاري الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة .
2. يدفع المناقص ثمن دعوة العطاء (الورقية) المقررة (غير مستردة) مقابل وصول مقوضات حسب الاصول ويسلم كافة وثائق دعوة العطاء ومرافقاتها

3. يعد المناقص عرضه وفقاً لوثائق دعوة العطاء بعد ان يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها وإذا لم تكن الوثائق كاملة أو وجد نقصاً فيها فعليه طلب الوثيقة الناقصة من الشركة ويتحمل النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
4. عند التنوية في دعوة العطاء الى ان اللوازم المراد شراؤها يجب ان تتطابق مع العينة او العينات الموجودة في الشركة او في مكان اخر تحدده دعوة العطاء فعلى المناقص معاينة العينة / العينات وفحصها الفحص اللازم قبل تقديم عرضه ولا يعفيه الادعاء بعدم الاطلاع او اجراء المطابقة والفحص اللازمين ويعتبر كانه اطلع على العينة.
5. يعد المناقص عرضه واسعاره على الجداول و النماذج المرفقة بدعة العطاء ويختتم ويوثق نماذج عرض المناقصة (Bid Form) وجداول الكميات والوثائق المطلوبة في دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة ويحق للشركة استبعاد اي عرض غير متقييد بهذه الجداول و النماذج ويحق للمناقص بالإضافة الى وثائق دعوة العطاء ان يضيف اي وثائق او معلومات يرغب إضافتها ويرى انها ضرورية لتوضيح عرضه وعلى ان يكتب عنوانه الكامل والدقيق في عرضه متضمنا العنوان والهاتف والفاكس لترسل اليها المخاطبات المتعلقة بالعطاء وعليه ان يبلغ الشركة خطياً عن اي تغيير او تعديل في عنوانه وتعتبر جميع المخاطبات التي تترك له في العنوان المذكور او ترسل اليه باي وسيلة ارسال كانها وصلت فعلاً وسلمت في حينها .
6. يجب ان يكون عرض المناقص خال من المحو او التعديل او الشطب او الاضافة وإذا اقتضت الظروف ذلك فيجب على المناقص التوقيع بالحبر الاحمر بجانب المحو او التعديل او الشطب او الاضافة وعليه كتابة السعر بالرقم والحرروف وعلى المناقص كذلك ان يذكر السعر الافرادي للوحدة ولمجموع الوحدات لكل مادة وكذلك السعر الاجمالي للعرض (الجميع المواد المقدم لها) وبيان اية ضرائب او رسوم مضمنة في السعر وبحيث يكون السعر نهائياً غير قابل لالية تعديلات بالزيادة لاحقاً ويعتبر السعر شاملأ اجور التزريم والتغليف وبخلاف ذلك يحق للجنة الشراء المختصة ان تهمل العرض .
7. يقدم المناقص العرض مع تامين الدخول بالعطاء في ملفات منفصلة مع كتابة المحتوى على الملف ومن ثم يقوم بجمعها في ملف واحد مغلق ياحكام ويكتب عليه اسم الشركة المقدم لها العطاء والعنوان واسم وعنوان المناقص الثابت ورقم العطاء بخط واضح والتاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض وبخلاف ذلك يحق للجنة الشراء المختصة ان تهمل العرض.
8. يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات لدى الشركة قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يصل ويودع في صندوق العطاءات قبل اخر موعد لتقديم العروض لا يقبل .
9. على المتعهد عند تعبئة العرض المقدم منه القيام بالختم والتوفيق على كافة صفحات العطاء ومغلق عرض السعر المقدم.
- 10.يلتزم المناقص ان يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول وغير جائز الرجوع عنه لمدة لا تقل عن (90) يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض قبله للتجديد بموافقة الطرفين.
11. عند عدم تحديد موعد لتوريد اللوازم في دعوة العطاء فعلى المناقص ان يبين بالتحديد موعد التوريد وإذا لم يحدد موعد التوريد يعتبر التوريد حالاً (وتعني كلمة حالاً خلال أسبوع من تاريخ صدور الاشعار بتبلغ الاحالة النهائية).
12. على المناقص ان يبين في العرض المقدم منه بلد المنشأ للوازم المعروضة واسم الشركة الصانعة والماركة والاسم التجاري والطراز(Model) ورقم الكتالوج او النشرة الخاصة باللوازم المعروضة.
13. يجب إرفاق شهادات الجودة للشركات الصانعة لهذه المواد .
14. يجب إرفاق شهادات فحص لهذه المواد عند التوريد .
15. يحق لشركة مياه اليرموك طلب اي شهادات او معلومات تراها ضرورية .
16. يعتبر تقديم عرض المناقص موافقه منه على ان اصدار امر الشراء بعد تبلغه يشكل مع وثائق العطاء المعتمدة عقداً ملزماً
17. يضمن المناقص ان تكون المواد المورده جديدة (100%)(Brand new) حاليه من اي عيب في الصنع او في المادة.
18. تحدد الأسعار الإفرادية والإجمالية مفقطة بالدينار الأردني شاملة كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات ويؤخذ بالقيم المثبتة كتابة إذا ما اختلفت مع القيم المثبتة بالأرقام كلما حقق ذلك مصلحة شركة مياه اليرموك .

ثالثاً : فتح العروض :

1. تفتح العروض من قبل لجنة الشراء المختصة وذلك حسب نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة (2022) ويجوز لكل مناقص او لممثله حضور فتح العروض.
2. لا تقبل العروض او اي تعديلات عليها ترد بعد التاريخ والموعد المحدد كآخر موعد لتقديم العروض .
3. اذا وجدت لجنة الشراء المختصة عند موعد فتح العروض ان عدد المنافقين يقل عن ثلاثة او اقل من العدد المحتمل فلها ان تقرر تمديد موعد تقديم العروض او إعادة طرح العطاء وفي حالة اعادة الطرح تعاد العروض مغلقة الى مقدميها مقابل توقيع المناقص او من يمثله .

رابعاً : دراسة وتقدير العروض :

1. تحدد لجنة الشراء المختصة الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية التي تتطلب ذلك وتقدم التوصية المناسبة للجنة الشراء المختصة
 2. لا ينظر في اي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء .
 3. تتم دراسة العروض المقدمة للعطاء (في حال لم تنص دعوة العطاء على تقديم عرض فني ومالى منفصلين) وفقاً لما يلى:
 - A. يتم عمل تدقيق اولى للعرض وفقاً للنموذج المعتمد لذلك وفي حال عدم وجود مخالفات رئيسية عليه يتم قبوله واعتماده للدخول في التقييم .
 - B. في حال وجدت مخالفات رئيسية في العرض المقدم من قبل المتنافق يتم استبعاد عرضه من التقييم وعلى ان يتم بيان ذلك صراحة عند اعداد التقرير الفني للجنة الشراء المختصة.
 - C. تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية للدراسة وفقاً للمواصفات المطلوبة .
 - D. تؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المنافقين من الناحيتين المالية والفنية ومقدرتهم على الوفاء بالتزامات العطاء .
 - E. تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم ارخص الاسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.
 - F. إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالاحالة على مقدم ارخص الاسعار شريطة ان تبين اللجنة مدى معقولية الاسعار.
 - G. تتم مقارنة اسعار العروض المطلوبة للوازم والاسغال او الخدمات في دعوة العطاء وذلك لتحديد مقدم ارخص المطابق على ان يتم استبعاد قيمة اي اضافات او قطع غير مطلوب تسعيرها في دعوة العطاء ويحق للجنة الفنية قبول الاضافات وقطع الغيار في العرض الفائز بالعطاء بعد فوزه.
 - H. في حال عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن ارخص الاسعار تنتقل الدراسة الى العرض الذي يليه بالسعر الى ان تصل الى العرض الذي توافر فيه المتطلبات للاحالة على ان تبين اسباب العروض الارخص بشكل واضح .
 - I. عند عدم مطابقة كافة العروض (المناقصات) او وجود نقص فيها يجوز شراء اللوازم او الاشغال المعروضة التي تلبى احتياجات الشركة وتتوافق فيها الجودة وباسعار مناسبة (انسب العروض).
 4. تتم دراسة العروض (المناقصات) المقدمة للعطاء حسب تسلسلها في السعر (في حال نصت دعوة العطاء على تقديم عرض فني ومالى منفصلين) وفقاً لما يلى :
 - A. يتم عمل تدقيق اولى للعرض وفقاً للنموذج المعتمد لذلك وفي حال عدم وجود مخالفات رئيسية عليه يتم قبوله واعتماده للدخول في التقييم .
 - B. في حال وجدت مخالفات رئيسية في العرض المقدم من قبل المتنافق يتم استبعاد عرضه من التقييم .
 - C. تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية للدراسة وفقاً للمواصفات المطلوبة ومعايير التاهيل الواردة في دعوة العطاء.
 - D. تؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المنافقين من الناحيتين المالية والفنية ومقدرتهم على الوفاء بالتزامات العطاء .
 - E. إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية باعتماد العرض الفني .
 - F. في حال وجدت مخالفات فنية في العرض المقدم يتم استبعاده.
 - G. سيتم دعوة الشركات المؤهلة فنياً لحضور اجتماع فتح العروض المالية لها ويتم اعادة العروض المالية الغير متائله فنياً للمناقص مغلقة وتحتفظ لجنة الشراء المختصة لنفسها بالحق في بيان او عدم بيان اسباب رفض العرض.

- د. تتم مقارنة اسعار العروض المطلوبة للوازム او الاشغال او الخدمات في دعوة العطاء وذلك لتحديد مقدم ارخص الاسعار على ان يتم استبعاد قيمة اي اضافات او قطع غيار غير مطلوب تسعيرها في دعوة العطاء ويحق اللجنة الفنية قبول الاضافات وقطع الغيار في العرض الفائز بالعطاء بعد فوزه.
- ذ. يتم تطبيق التعليمات الخاصة بطريقة احتساب علامات التقييم الفني والمالي لتحديد العرض الفائز بالعطاء.

5. في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن ارخص الاسعار تنتقل الدراسة الى العرض الذي يليه بالسعر الى ان تصل الى العرض الذي توافر فيه المتطلبات لالحالة على ان تبين اسباب استبعاد العروض الارخص بشكل واضح.
6. يؤخذ بعين الاعتبار عند الدراسة استمرار توافر قطع الغيار والصيانة واى امور اخرى يتطلبها نظام اللوازم والتعليمات المعمول بها.
7. الصناعة الوطنية : بناءاً على قرار مجلس الوزراء رقم (3652) يتم منح الصناعة الوطنية الاردنية افضلية بالسعر بنسبة 15% ما دامت مطابقة للشروط والمواصفات الفنية والهندسية الاردنية وذلك شريطة احضار ما يثبت ان المصنع محلي ويتم منح الاولوية لسعر المنتج المحلي وفقاً للمعايير التالية :
- $$\text{سعر السلعة الاجنبية} \times 1.15$$
- ، ومن ثم يتم مقارنة بسعر المنتج المحلي شريطة مطابقة كلا العرضين للشروط والمواصفات .
8. تراعي لجنة الشراء المختصة قبل الاحالة كفاءة وخبرة المناقص في تقديم اللوازم المطلوب وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها او الخدمه التي يوفرها وقطع الغيار وورش الصيانة وقدرته المالية ويجوز لها استبعاد عرضه لنقص كل او بعض هذه المتطلبات .

خامساً : إحالة العطاءات :

1. تم إحالة العطاءات مع بيان الأسباب على الفائزين وفقاً لما يلي :
- أ. الارخص المطابق إذا كان ارخص العرض يتضمن الجودة الازمه في اللوازم المطلوبة ومطابق للمواصفات والشروط في دعوة العطاء.
- ب. أرخص المطابق : إذا كان هناك عروض مخالفة وعروض اخرى مطابقة تستبعد العروض المخالفة وتتم الاحالة على ارخص العروض المطابقة.
- ت. الانسب : للجنة الشراء المختصة في حالة وجود مخالفات في كافة العروض المقدمة ان تختار انساب هذه العروض من حيث الجودة والسعر والنوع والشروط التي تفي بالغرض المطلوب اذا اقتنتع اللجنة لصالح الشركة المستفيدة.
- ث. اي سبب اخر يتفق مع احكام هذه السياسة على ان يكون مبرراً بشكل كاف.
2. تحفظ لجنة الشراء المختصة لنفسها بحق استبعاد اي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية تمكن من الاحالة او يتحمل اكثر من تفسير.
3. للجنة الشراء أن تنقص أو تزيد كميات أو مدد اللوازم والخدمات الاستشارية الواردة في وثائق الشراء قبل الاحالة دون الرجوع الى المناقص على ان لا يتجاوز مجموع الزيادة أو النقصان ما نسبته(25%) من الكمية المطلوبة .
4. اذا اقتضت الحاجة الى زيادة في كميات اللوازم المشتراة فاللجنة الشراء ومهمها بلغت قيمتها وبموافقة المتعهد إصدار قرار لاحق لقرار الاحالة على ان لا تتجاوز في مجموعها ما نسبت (35%) من الكمية الواردة في عقد الشراء.
5. اذا طلبت الحاجة الى تخفيض كميات اللوازم المشتراة فاللجنة الشراء وبموافقة المتعهد إصدار قرار لاحق لقرار الاحالة على ان لا تتجاوز في مجموعها ما نسبته(50%) مهن الكمية الواردة فهي عقد الشراء.
6. للجنة الشراء إصدار قرار إحالة لاحق مهما بلغت قيمتها وبموافقة المتعهد لتمديد المدد في الخدمات الاستشارية وغير الاستشارية على ان لا تتجاوز في مجموعها (50%) من المدة الاصلية للعطاء.
7. تستبعد لجنة الشراء المختصة العرض غير المتقييد بالمواصفات والشروط والتعليمات العامة الشروط الخاصة لدعوة العطاء او اذا كان مقدمه غير كفاء او غير مؤهل او إذا سبق واتخذ بحقه قرار حرمان او اتحل صفة

تمثيل مؤسسة او شركة او الادعاء بانه وكيلها بالبيع او اخفي انه وكيلها سواء كان تمثيله لمؤسسة اردنية او اجنبية.

8. إذا وقع تناقض او تعارض بين التعليمات والشروط العامة وبين الشروط الخاصة فيؤخذ بما ورد في الخاصة.
9. إذا تبين للجنة الشراء المختصة أن الاسعار المعروضه عليها مرتفعه فلها ان تعيد طرح العطاء او ان تلأجأ إلى الشراء عن طريق استدراج عروض او الشراء المباشر وفقاً لاحكام نظام لوازم الشركة كما يحق لها ان تصرف النظر عن الشراء كلياً او جزئياً وعند اعادة الطرح يحق للمناقص الذي سبق ان اشتري دعوة العطاء الحصول عليها دون مقابل .

10.تحفظ لجنة الشراء المختصة بحقها في الغاء دعوة العطاء او قرار الاحالة في اي وقت او اي مرحلة دون بيان الاسباب ما لم يكن المتعهد قد تبلغ امر الشراء وقرار الاحالة واستكمال كافة اجراءات توقيع العقد او الاتفاقية ولها ان ترفض كل او بعض العروض المقدمة اليها دون ان يكون لأي من المناقصين الحق في الرجوع اليها بأي خسارة او ضرر ناشيء عن تقديم عرضه ولا يترب على الشركة اي التزامات مادية او غير مادية مقابل ذلك.

11.الشركة غير مقيدة بالإحالة على أقل الأسعار مع الأخذ بعين الاعتبار مدة التوريد وللشركة الحق بتجزئة العطاء او إلغاء العطاء دون بيان الأسباب ولا يحق لأحد الاعتراف على قرار الشركة بهذا الخصوص.

سادساً : مسؤوليات المتعهد تجاه الشركة :

1. على المتعهد الذي أحيل عليه العطاء استكمال اجراءات العقد الخاص بقرار الاحالة (تقديم تأمين حسن التنفيذ ودفع الرسوم القانونية وتوقيع الاتفاقية خلال المدة التي تحدد في كتاب التبليغ الذي يرسل الى المتعهد علماً بأنه يحق للشركة الغاء الاحالة دون ان يترب علىها ايه التزامات مالية اذا لم يقم المتعهد باستكمال كافة الاجراءات المطلوبة منه خلال الفترة القانونية الممنوحة له .

2. يعتبر توقيع الاتفاقية من قبل المتعهد اعترافاً من بأنه مطلع على كافة محتويات قرار الاحالة وامر الشراء وكل ما يتعلق بهما وانه ملتزم التزاماً تاماً بمحتوياته ومضمونهما .

3. لا يجوز للمتعهد ان يتنازل لاي شخص اخر عن كل او اي جزء من العقد دون الحصول على اذن خطى من لجنة الشراء المختصة مع الاحتفاظ بكامل حقوق الشركة وفقاً لقرار الاحالة والعقد الاصيل .

4. إذا استنكر المتعهد عن تنفيذ التزاماته بموجب العقد او قصر في ذلك او تأخر في تقديم اللوازم المحالة عليه للجنة الشراء المختصة شراء اللوازم او الخدمات موضوع العقد بنفس المواصفات والخصائص او بدليلاً عنها بذات الخصائص والاستعمالات ولا تقل عنها سوية من اي مصدر اخر على حسابه ونفقة وتحميله فروق الاسعار والنفقات الإضافية واي خسارة او مصاريف او عطل او ضرر يلحق بالشركة دون الحاجة الى اي إنذار ولا يحق للمتعهد الاعراض على ذلك.

5. يحق للشركة فسخ الاتفاقية في أي وقت دون الحاجة إلى إنذار عدلي للمتعهد إذا ما ثبت فشله بالوفاء بالتزاماته أو مخالفته لأي شرط من شروط الاتفاقية ومصادرة كفالة حسن التنفيذ كلياً أو جزئياً دون أن يكون للفريق الثاني الحق بالاعتراض أو المقاضاة

6. يرفع المتعهد اللوازم المرفوضه على نفقةه خلال مدة اقصاه (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ اشعاره بضرورة رفعها من المكان الموجود فيه ، الا اذا اقتضت الضرورة الصحية او الامنية رفعها او اطلاقها قبل ذلك الموعد فإذا تأخر في القيام بذلك عن الموعود المحدد له فيعتبر متذلاً عنها للشركة وللشركة الرجوع عليه بنفقات الرفع والاتفاق ان اقتضى ذلك بقرار من لجنة الشراء المختصة كما يحق للشركة فرض رسوم تخزين عليه با مقداره (1%) عن كل اسبوع تأخير عن الفترة اعلاه .

7. إذا تأخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به في الموعود المحدد بالعقد ففترض عليه (غرامة مالية) بنسبة لا تقل عن (15%) من قيمة اللوازم التي تأخر المتعهد في توریدها عن كل اسبوع او جزء من الاسبوع وبعد اعلى (1%) من قيمتها كما يحق للشركة الغاء العقد بعد مرور اربعة اسابيع تأخير اذا اقتضت مصلحة الشركة ذلك وعلى ان يتم تحمیل المتعهد كافة الخسائر الناتجه عن ذلك .

8. لا يحول توقيع الغرامه في البند السابق دون حق الشركة في الرجوع على المتعهد بقيمة العطل والضرر الناتج عن تأخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به دون سابق إنذار على ان يتم اعلام لجنة الشراء المختصة بقيمة العطل والضرر ان وجدت.

9. تحصل الأموال المستحقة للشركة من المنافقين أو المتعهدين للشركة من كفالاتهم لديها لذلك العطاء أو أي عطاء آخر أو الأموال المستحقة لهم لدى الشركة في أي تعاملات أخرى.

10. لشركة مياه اليرموك حق قبول الظروف التي تسببت في تأخير العمل أو رفضها وعدم اعتبارها ظروف قاهرة دون حق الاعتراض أو طلب بيان الأسباب.

11. القوة القاهرة : هي حدث او ظرف استثنائي خارج عن ارادة وسيطرة الطرفين مثل الحرب او الاضراب او الشغب او الجريمة وقد يكون حسب المصطلح (عمل القوة العلية) مثل الفياصات او الزلازل او البراكين او التشريعات الحكومية المستحدثة او غير الواضحة التي لا يمكن التنبؤ بها بحيث يمنع احد او كلا الطرفين من الوفاء بالتزاماتها المنصوص عليها في العقد وليس المقصود بذلك تبرير الاهمال او التقصير او غيره من المخالفات لكل من الطرفين .

- أ. يكون من المتفق عليه ان المتعهد لا يتحمل الاضرار المترتبة على التأخير في تنفيذ العقد او عدم الوفاء به اذا كان التأخير او عدم الوفاء بسبب القوى القاهرة.
- ب. في كل الاحوال عند وجود قوى قاهره فإنه يتوجب على المتعهد تقديم اشعار خطى وفوري الى الجهة المختصة بالظروف والاسباب التي تمنع من تنفيذ الالتزام او التأخير في الوفاء به وتقديم كل ما يثبت ذلك.
- ت. تكون القوى القاهرة المؤقتة من مبررات التأخير ويجب الوفاء بعد زوالها وتكون القوى القاهرة الدائمة من مبررات عدم الوفاء.
- ث. تنظر لجنة الشراء المختصة في القوى القاهرة من حيث المكان والزمان ومدى اثرهما على تنفيذ العقد.

سابعاً : فحص اللوازم واستلامها :

1. تكون اللوازم التي وردتها المتعهد خاضعة للفحص ولاعادة وزنها وقياسها على موازين تحددها الشركة لمعرفة مدى مطابقتها للمواصفات بالطريقة التي تحددها الشركة وبحيث تتطابق مع المعايير الدولية المعتمدة لهذه الغاية ويتم الدفع بناءاً على نتائج الفحص ووفقاً لشروط العقد .
2. مياه اليرموك الحق بطلب أية شهادات أو معلومات تراها ضرورية للتأكد من جودة المواد.
3. تكون المواصفات المذكورة في دعوة العطاء أو قرار الاحالة الحد الادنى المقبول ولا تلغى مواصفات العينات المقدمة مواصفات دعوة العطاء أو قرار الاحالة الا اذا تفوقت عليها .
4. إن استلام المواد من قبل الشركة وفحصها من قبل لجنة الاستلام أو أي جهة أخرى لا يعفي المورد من مسؤوليته تجاه هذه المورد طيلة فترة الضمان ، للشركة الحق بإعادتها والشراء على حسابه إذا تبين خلال استخدامها وجود عيب أو عطل مصنعي ، أو ثبت أن المادة غير جيدة.

الجزء الخامس

المواصفات والشروط الخاصة

المقدمة

حيث أن شركة مياه اليرموك تقدم خدمات المياه والصرف الصحي في محافظات الشمال (اربد - جرش - عجلون - المفرق) بحاجة للتعاقد مع **مناقصين مسجلين من ذوي الخبره او الاختصاص** في توفير خدمات عمال للمحطات التابعة لمديرية الدعم الفني والانتاج المائي.

الشروط الخاصة للشركات المتقدمة للعطاء:

1. تأهيل وإعتماد المناقصين

- أ. على المناقص المتقدم للعطاء أن يثبت بالوثائق الرسمية أنه يعمل في هذا المجال مدة لا تقل عن (2) سنتين بشكل متواصل.
- ب. على المناقص المتقدم للعطاء تقديم قائمة بأسماء أهم العملاء وأرقام هواتفهم خلال الفترة الماضية مع تقديم شهادات تثبت حسن سيرة المناقص لدى عملائه.
- ج. على المناقص المتقدم للعطاء تقديم شهادة المفوض بالتوقيع للأمور الإدارية والمالية والقانونية حديثة الإصدار، صادرة عن وزارة الصناعة التجارية.
- د. على المناقص المتقدم للعطاء بيان الشخص المفوض من قبلها للإشراف على تنفيذ بنود وشروط العطاء.
- هـ. أن يكون العامل/المستخدم لائقاً صحياً يثبت ذلك بشهادة صادرة من الجهات الصحية المختصة أو شهادة خطية مقدمة من المناقص لجميع العاملين من خلال كشف بذلك مرفقة بشهادته خلو امراض، عدم محكوميه.

2. شروط تأهيل المستخدمين

الخبرة العملية	العدد المطلوب	الوظيفية المطلوبة
<ul style="list-style-type: none">- تعطى الاولوية لابناء المجتمع المحلي.- تعطى الاولوية لمن لهم الخبره بالاعمال المطلوبه بالمشروع- ان يتلزم بتعليمات المسؤول المباشر فيما يتعلق بتكلفه باية اعمال تطلب منه.- ان يكون حسن السيرة والسلوك.- الالتزام بتعليمات الصحة والسلامة المهنية ومتطلبات الموقع.- المقدرة على العمل تحت الضغط وبروح الفريق وبنظام الورديات.- الالتزام بتعليمات وسياسات واجراءات العمل في شركة مياه اليرموك.- ان يكون لائقاً صحياً ولديه القدرة على انجاز الاعمال التي تحتاج الى جهد بدني- شهادة عدم محكومية لكل عامل بتاريخ حديث.- يحق لشركة مياه اليرموك تخفيض اعداد العمال او انهاء الاتفاقيه بالوقت التي تراه مناسباً على ان لا تتحمل شركة مياه اليرموك اي تبعات ماليه او قانونيه- يتم تشغيل العمال ضمن مرافق ومحطات مديرية الدعم الفني والانتاج المائي	25	عمال

3. شروط العامة

- أ. إذا عجز و/أو أخل المناقص / المورد المحال عليه العطاء عن تقديم الخدمات المطلوبة ولأي سبب يحق لشركة مياه اليرموك طلب الخدمة من أي مناقص بتقديم ذات الخدمة وتحميل فرق الأسعار للمناقص المحال عليه العطاء وذلك لفترة غير محددة وبالتالي فسخ العقد وإحالة الخدمات على مناقص آخر وتطبيق ما نص عليه نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 المعمول به في شركة مياه اليرموك .
- ب. تعتبر الشروط العامة للعطاءات جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط.
- ج. جميع الأمور المالية والادارية تتم وفقاً لتعليمات وسياسات والأنظمة المعتمدة لدى شركة اليرموك.

4. التزامات المناقص المتقدم للعطاء

يلتزم المناقص المتقدم للعطاء بعد الإحالة بما يلي:

- أ. تأمين العدد المحدد من الأشخاص ذوي الكفاءة والمؤهلات المبينة في شروط التأهيل الواردة في البند رقم (2) اعلاه وحسب رغبة شركة مياه اليرموك ، ولشركة مياه اليرموك الحق في زيادة وتخفيف العدد المستخدم في أي موقع وأي وقت تشاء ووفقاً لمتطلبات العمل.
- ب. يكون الدوام في موقع شركة اليرموك وفق تعليمات شركة مياه اليرموك ، اما مسؤولية التعيين والإستغناء عن الخدمات ومتابعة أمور العمال الإدارية والإهمال والمخالفات المتخذة بحقهم للمورد وبالتنسيق مع شركة مياه اليرموك .
- ج. يلتزم المناقص الموردة للخدمة خلال (24) اربعة وعشرون ساعة من إبلاغها من قبل شركة مياه اليرموك بإعادة واستبدال أي عامل من العمال لعدم التزامه بواجباته أو إذا كان مخالفًا لشروط العقد.
- د. يقوم المناقص الموردة للخدمة بتقديم كشف شهري بالتفاصيل والمعلومات الضرورية عن كل عامل من العمال في ملحق خاص ويشمل المعلومات التالية:
- الإسم من أربعة مقاطع.
 - عنوان الإقامة والسكن (المدينة، الحي).
 - رقم هاتف السكن أو الخلوي.
 - إسم الموقع الذي يعمل فيه الشخص.
- هـ. يحق لكل موظف من شركة مياه اليرموك مسؤول عن الموقع الذي يقع ضمن نطاق تطبيق هذه التعليمات القيام بجولات تفتيشية وتنظيم حضور بالنتائج عند وجود مخالفات في موقع الخدمة.
- وـ. يلتزم المناقص الموردة للخدمة بتأمين ملابس الزي الموحد وجميع ما يلزم من أدوات السلامة العامة لجميع الأشخاص العاملين لدينا وحسب المواصفات المعتمدة مع التأكيد على العمال بدوام المحافظة على نظافة اللباس وحسن المظهر.
- زـ. ان يلتزم المناقص الموردة بالحد الأدنى من الأجر والمنصوص عليه في قانون العمل والعمال.
- حـ. ان يلتزم المناقص الموردة بجميع تعليمات الصحة والسلامة العامة والتاكيد على تطبيقها والالتزام بها من قبل الأشخاص المستخدمين.
- طـ. الالتزام بجميع الانظمة والتعليمات والتعاميم الصادرة عن شركة مياه اليرموك.

كفالات الدخول

1. يلزم المناقص بتقديم كفالة دخول للعطاء وحسب النموذج الوارد في وثائق العطاء.
2. اذا قدم المناقص تأمين الدخول على شكل شيك مصدق فإن هذا الشيك يجب ان يصدر من قبل احد البنوك الاردنية (شيك مدير) بناءً على طلب المناقص نفسه وان يكون مثبتاً عليه عبارة كفالة دخول وان يبين رقم العطاء واسمه واسم المناقص نفسه .
- مع العلم بما يلي :
3. في حال : عدم تثبيت عبارة " كفالة دخول عطاء رقم " على الشيك المقدم كتأمين دخول عطاء .
- يلتزم المناقص بارفاق كتاب تغطية خاص موجه الى شركة مياه اليرموك مرفقاً به أصل الشيك ليبين بأن الشيك المرفق رقم (.....) تاريخ (.....) المحرر من قبل (اسم المناقص) لأمر المستفيد (شركة مياه اليرموك) بقيمة (.....) هو شيك مقدم ككفالة لدخول العطاء رقم (.....) الخاص ب(.....).

- .2. في حال: تقديم شيك مصدق باسم شخص غير المناقص .
يلتزم المناقص بتقديم شيك مصدق صادر من بنك مرخص وصادر ببناء على طلب المناقص نفسه يحتوي على رقم واسم العطاء وبخلاف ذلك يتم استبعاد العرض المقدم.
- .3. في حال: تقديم الشيك مصدق دون ذكر اسم المناقص ورقم العطاء.
يلتزم المناقص بإرفاق كتاب تغطية يشير فيه إلى أنه يرفق الشيك المصدق المشار إليه وأنه صادر عن البنك بناء على طلبه ومن حسابه لدى البنك وأنه مقدم منه ككفالة لدخول العطاء رقم (. . .)

الجزء السادس

القائمة السوداء

حسب ما ورد في نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته

الجزء السابع

نموذج كفالة دخول العطاء
TENDER GUARANTEE

إلى السادة : شركة مياه اليرموك

يسرا إعلامكم بأن مصرفنا (اسم المصرف)

يكفل المقاول / شركة / مؤسسة
بتعهد لا رجعة عنة غير قابل للنقض .
بمبلغ () ديناراً أردنياً "فقط" ديناراً أردنياً .

وذلك مقابل كفالة دخول العطاء رقم :
الخاص بمشروع.....

لتؤمن قيامه بالتزاماته كمناقص متقدم للعطاء المذكور ، وفقاً للشروط المتعلقة بذلك والتي دخل العطاء المذكور على أساسها .

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول لمنتهى (90) يوماً من تاريخ ايداع العروض أو لحين توقيع الاتفاقية مع أحد المناقصين أيهما أسبق .

واننا نتعهد بتعهد لا رجعة عنة غير قابل للنقض بأن ندفع لكم المبلغ المذكور أعلاه عند أول طلب منكم بصرف النظر عن أي اعتراض من قبل المناقص .

..... توقيع الكفيل/مصرف
..... المفوض بالتوقيع
..... التاريخ

- يجب وضع الكفالة في ملف منفصل عن العرض الفني والمالي .

(نموذج كفالة حسن التنفيذ)
PERFORMANCE GUARANTEE

إلى السادة شركة مياه اليرموك

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا : يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا :

قد كفل بـكفالة مالية ، المقاول:
.....

بخصوص العطاء رقم) (.....
المتعلق بمشروع :
بمبلغ :) (دينار أردني فقط لا غير دينار أردني فقط لا غير

وذلك لضمان حسن تنفيذ العطاء المحال عليه حسب الشروط الواردة في وثائق عقد المقاولة ، وأننا نتعهد بأن ندفع لكم .
بمجرد ورود أول طلب خطى منكم المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبوه منه بدون أي تحفظ أو شرط. مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بأنّ المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ أي من التزاماته بموجب العقد . وذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين تسلم الأشغال المنجزة /و/أو/ توريد المواد بموجب العقد المحدد مبدئياً بتاريخ شهر من عام وعلى أن يتم تجديدها تلقائياً لمدد أخرى مدة كل منها(90) تسعين يوماً ما لم يردمكم من شركة مياه اليرموك طلباً خطياً بالغاء الكفالة .

توقيع الكفيل/ مصرف:.....

المفوض بالتوقيع :

التاريخ :

نموذج العقد / الاتفاقية

حررت هذه الاتفاقية في اليوم () من شهر () لعام (2026) بين صاحب العمل شركة مياه اليرموك على اعتباره الفريق الأول وبين المقاول على اعتباره الفريق الثاني لما كان الفريق الأول رغباً في التعاقد مع شركة متخصصة لتأمين احتياجات شركة مياة اليرموك لـ

استئجار عمال للمحطات التابعة لمديرية الانتاج المائي

ولما كان قد قبل بالعرض الذي تقدم به الفريق الثاني للعطاء **0 - T - S - 2026-026** قد تم الاتفاق بين الفريقين المتعاقدين على ما يلي:

1- يكون لكلمات والتعابير الواردة في هذه الاتفاقية نفس المعاني المحددة لها في الشروط العامة في دعوة العطاء والمشار إليها فيما بعد.

2- تعتبر الوثائق المدرجة فيما يلي جزء لا يتجزء من هذه الاتفاقية وتعتبر قرائتها وفهمها في مجموعها وحدة متكاملة وهذه الوثائق هي:

*الشروط العامة والخاصة

*قرار الاحالة

*عرض المناقصة

*المواصفات

*آية ملحق للعطاء تصدر قبل توقيع العقد

3- القيمة الإجمالية للعقد :-
مدة التوريد:-

4- ازاء تعهد الفريق الأول بدفع المبالغ المستحقة للفريق الثاني وفقاً لهذه الاتفاقية يتتعهد الفريق الثاني بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة منه في هذه الاتفاقية وانجازها وتسليمها وصيانتها وفقاً "للشروط والمتطلبات الواردة في هذه الاتفاقية".

5- ازاء قيام الفريق الثاني بتقديم جميع الأعمال المطلوبة منه بموجب هذا العطاء ، يتتعهد الفريق الأول بأن يدفع الى الفريق الثاني الأسعار والأجور المذكورة في المواعيد وبالأسلوب المحدد لذلك في هذه.

بناء على ما ذكر اعلاه جرى توقيع هذه الاتفاقية و ابرامها في التاريخ المذكور أعلاه.

الفريق الثاني
(المورد)

الفريق الأول
(صاحب العمل)

التوقيع

التوقيع

الأسم

الأسم :

الوظيفة:

الوظيفة:

الجزء الثامن

جدول رقم (1) المرفق بالعطاء رقم O - T - S - 2026-026

المدة	الاجرة اليوميه للعامل الواحد	الكمية	الوحدة	المادة	رقم البند
لحين انتهاء المخصصات	دinar / اليوم	25	عدد	استئجار عمال للمحطات التابعه لمديرية الانتاج المائي	1

الختم والتواقيع :

رقم الفاكس :

رقم الهاتف :

اسم المناقص :